ISSN: 1999-5601 (Print) 2663-5836 (online)

Lark Journal

Available online at: https://lark.uowasit.edu.iq

*Corresponding author:

Feras Esmeal Khamees
Ministry of higher Education and Scientific Research/Ministry headquarters
Email: firasasmail@gmail.com

Keywords:
PR, Defamation, Social Media

A R T I C L E I N F O

Article history:

Received	8 May 2022
Accepted	3 Jun 2022
Available online	1 July 2022

The Role of Public Relations in Reducing the Negative

Phenomena of Social Media Site

A B S T R U C T

The main aim of the Internet is to provide the applications and advantages of communication services to the programmers for accessing information and spreading them. Sometimes ill-intentioned individuals use the internet in an offensive illegitimate way, infringing the right of the others; through publishing things against public Morals, spreading hatred and racism, defamation and violation of others, privacy, and other ill-manners. If Crimes in the real world are sometimes recorded against unknown doers, which leads to losing the right of affected persons, we must not stick to this negative role in the hypothetical world hence, we must enable the affected person to obtain his right in the Composition resultant from defamation. This right which is related to the preservation a good reputation is one of the most essential fundamental rights, which is to be saved in the light of publishing laws most constitutions and laws assure to protect human s right of reputation from defamation and cursing.

It is the role of public relations to correct the wrong situation, and meliorate the image or correct incorrect information.

© 2022 LARK, College of Art, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/

دور العلاقات العامة في الحد من الظواهر السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي

م.د. فراس اسماعيل الشمري /وزارة التعليم العالي والبحث العلمي/ مركز الوزارة

الخلاصة:

توفر شبكة الإنترنت العديد من التطبيقات والميزات، في الاتصال والحصول على المعلومات ونشرها، إلا أنَّ بعض الأفراد سيئي النية وضعاف النفوس آثروا استخدام هذه الميزات في ارتكاب العمل غير المشروع، والتعدي على حقوق الآخرين؛ كنشر الكراهية والعنصرية، والمحتوى المخالف للآداب والأخلاق العامة، والتشهير بالآخرين، وانتهاك حقهم في الحياه الخاصة وغير ذلك من الصور.

وإذا كانت الجرائم في العالم الحقيقي تسجل - في بعض الأحيان - ضد المجهولين، وينتهي الامر عند هذا الحدّ، مما يولد ضياع حقوق المتضررين في التعويض مما اصابهم من ضرر، الا ان ذلك لا يمثل نسبة كبيرة ؛ بينما في بيئة الانترنت لا يمكننا الاكتفاء بالدور السلبي بل لا بد من تمكين المتضرر من الحصول على حقه في التعويض بخصوص التشهير والقذف، ويعد الحق في الحفاظ على السمعة من اسمى الحقوق التي يجب حمايتها في ظلل القوانين الخاصة بالنشر، وهي من المقومات الاساسية للمجتمع وتحرص اغلب الدساتير والقوانين على حماية حق الانسان في سمعته من التشهير والقذف والسب؛ وما دور العلاقات العامة الا وضع لتصحيح ما هو خاطئ والعمل على تحسين الصورة او اعادة تصحيح معلومات خاطئة .

الكلمات المفتاحية : العلاقات العامة ، التشهير ، وسائل التواصل الاجتماعي .

المقدمة :

تعد العلاقات العامة حلقة وصل بين الجمهور المستهدف وبين أهداف المؤسسة ودعمها مادياً ومعنوياً ونشر اتجاهاتها ومبادئها وقيمها وقياس اتجاهات الجمهور التي تهم المؤسسة وتطوير المواقف المسموعة في سياسات المؤسسة وتواصل وجهات النظر والأفكار مع صناع القرار، فالمؤسسة ومساعدة مجلس الادارة بالتعامل مع التشريعات الحديثة وصياغة السياسات والبرامج المصممة لتشجيع الجمهور المستهف على استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بشكل شفاف ويخدم المجتمع ويحقق الصالح العام بعيداً عن سلبيات استخدام هذه الوسائل الاتصالية التي اتاحت التواصل مع الجميع بغض النظر عن بعد المسافة او القرب والتكلفة سواء كانت مجانية او بمبالغ زهيدة .

الفصل الاول:الاطار المنهجي

مشكله البحث

تتلخص مشكلة الدراسة والمعنونة بـ" دورالعلاقات العامة في الحد من الظواهر السلبية لمواقع التواصل الاجتماعي" في ظل التطورات التكنلوجيا التي تحدث وازدياد الاقبال على منصات التواصل الاجتماعي بشكل كبير، ولكن في مقابل هذا كله ازدادت الجرائم الالكترونية عبر منصات التواصل الاجتماعي كالابتزاز والتشهير والاختلاس والسب وغيرها فمن الضروري الالتفات الى هذه الجرائم التي تحدث وان يكون لها حلول سواء قانوني او غير قانوني .

وكذلك تتعمق الدراسة باتجاه البحث في دور العلاقات العامة فاعلاً ام لا، يسير باتجاه المأمول منه أم يترفع جيئة وذهاباً، وهل تعمل العلاقات العامة على حل المشاكل في المجتمع .

اهداف البحث

التعرف على دور العلاقات العامة في مواجهة سلبيات مواقع التواصل الاجتماعي.

معرفة ماهو التشهير الالكتروني .

معرفة الجانب السلبي في استخدام مواقع التواصل الاجتماعي .

معرفة هل القوانين الخاصة بالجرائم الالكترونية عامة والتشهير خاص مطبقة بشكل جيد.

التساؤلات

وقد قام الباحث بوضع مجموعة من التساؤلات التي تخدم البحث، وجاءت كما يلي:

ما هو دور العلاقات العامة في الحد من سلبيات وسائل التواصل الاجتماعي في أداء الدور المرسوم لها؟

ما هو دور وسائل الاتصال في العلاقات العامة في الحد من سلبيات وسائل التواصل الاجتماعي؟

ما هو دور وسائل الاتصال في العلاقات العامة في التعامل مع وسائل التواصل الاجتماعي مع المعوقات التي تواجهها.

اهمية البحث

يسهم هذا البحث في التعرف على سلبيات استخدام مواقع التواصل الاجتماعي وتاثيرها على سمعة الفرد وحقوقه والاثار النفسية المسببه له، وايضا التعرف على المسؤولية الجنائية في معالجة التشهير الذي يعد احد سلبيات استخدام مواقع التواصل.

منهج البحث

اعتمد الباحث على المنهج الوصفي المسحي، وهو نوع من انواع المنهج الوصفي إذ يهتم ببيان الحالة الحاضرة لظاهرة او مشكلة مجتمعية معينة من خلال المسح الشامل لفئة معينة من المجتمع او ناحية من النواحي الاجتماعية او الصحية من اجل تبرير هذه الظاهرة او وضع حلول مستقبلية للمشكلة محل الدراسة .

اداه البحث

الاستبيان وهو الاسئلة النصية التي يدونها الباحث للتعرف على معتقدات واراء او توجهات مجموعه من الافراد، ويمثل تشخيص للمشكلات أو ظواهر في قدر ما يتوفر من أدوات موضوعية فيحلل ويفسر ويقارن أملاً في التوصل إلى تعميات ذات معنى.

مجالات البحث:

المجال البشري: وقد اختص الباحث في دراسته بجمهور مدينة بغداد، واخذ الباحث عينة عشوائية غير منتظمة من المجتمع.

المجال الجغرافي : قام الباحث باختيار مدينة بغداد عن طريق العينة المنتظمة أي انه قام بتقسيم مدينة بغداد الى ستة أجزاء وعلى ضوء ذلك حدد الجمهور .

الفصل الثاني

المبحث الاول / العلاقات العامة ـ المجالات والأهداف

لقد تشعبت مجالات العلاقات العامة، وتعددت ميادين العمل فيها ومن هنا أصبح من الضروري الميل إلى التخصص على أسس ميدان النشاط والعمل كالعلاقات الدولية أو العلاقات الحكومية حسب اتساع الدائرة ، أو حسب النشاط كالعلاقات التعليمية والثقافية والصناعية والأمنية ، فلم تعد العلاقات موضع الاهتمام في النشاط الترويحي فقط، بل سعت المؤسسات التعليمية والجماعات المهنية والجمعيات والهيئات الحكومية إلى تعزيز دور العلاقات العامة في مجمل نشاطها .

وتكونت لهذه الغاية جميعات مهنية للعاملين في حقل العلاقات العامة وأدخل موضوع العلاقات العامة للمناهج الدراسية وانشئت أقسام علمية بالجامعات لدراسة العلاقات العامة، وتمنح جامعة بوسطن في أمريكا درجات الماجستير والدكتوارة في العلاقات العامة والاتصال ، وكذلك في مدرسة العلاقات العامة والاتصال " School of public Relation and Communication " بالإضافة إلى حوالي مائتي معهد آخر تقدم دراسات وتمنح شهادات في العلاقات العامة في أمريكا وحدها ، ومن مظاهر تقدم العلاقات العامة وتطورها تحسين الوسائل المستخدمة في خلق وتحسين العلاقات العامة بما يتلاءم مع احتياجات وحجم الوظائف وميزانية وطبيعة عمل المؤسسات وتاريخها وتقاليدها.

لقد وصفت مهمة رجل العلاقات العامة بانها كسب الرضا " Engineering of consent " أي استمالة الناس واقناعهم وبخاصة مع بروز الأزمات الضاغطة والتي تتطلب اتخاذ إجراءات سريعة وقرارات عاجلة ، ليكون دور العلاقات العامة الوسيط بين الجمهور وصاحب القرار، والعمل على اقناع الناس بضرورة تفهم الظروف والتعاون مع المسؤولين لغايات المصالح العليا، أو القيام بحملات استطلاع لمعرفة آراء الناس مسبقاً والتجاوب معها للتقليل من رد الفعل تجاه بعض الاجراءات ، وحتى لا تصبح العلاقات العامة موضع نقد بأنها تحاول قلب الحقائق أو الانحياز أو تبني وجهات النظر والدفاع عنها ، مما يقع تحت عنوان التزييف والتشويه فإن جمعيات العلاقات العامة في أمريكا وأوروبا وضعت قواعد أخلاقية لنشاط العلاقات العامة وفلسفاتها .

أهداف العلاقات العامة

تجسير او هدم الفجوة بين الأفراد والجماعات وتحقيق الادماج وخلق حالة من المعرفة والفهم لتوحيد الاتجاهات والقناعات.

السعي للتعريف بجهود المؤسسات وخدماتها التي تقدم الى المجتمع، والطلب من أفراده التعاون والتنسيق .

زرع الثقة بين المؤسسات والأفراد من خلال مد جسور التواصل .

التفاعل الايجابي مع الأحداث ومسايرة اهتمامات الناس، ورغباتهم بما لايتعارض مع الانظمة والقوانين السائدة التي تنظم الحياة العامة .

التأثير على الرأي العام ، وقادة الرأي والعمل على المحافظة على وجود رأي عام مرغوب فيه تجاه المؤسسة والاستفادة من البيانات بعد تحليلها في ترشيد القرارات .

تقديم المهمات الإدارية والخدمات الاستشارية التي تساعد المؤسسة على تنفيذ برامجها، والتخطيط لمشاريعها وفق تصور كاف ودراسة متأنية .

ويمكن القول أن دور اختصاصي العلاقات العامة في كل فعالية هو شرح أنشطة هذه المؤسسة للجمهور ومساعدة وسائل الاعلام في تغطية أنشطتها، وبالتالي فإن العلاقات العامة تسعى إلى إبراز الصورة المشرقة للمؤسسة في المجتمع والعمل على احتواء الازمات خاصة وأنها تسعى لخدمة المجتمع وتعمل على صيانة مصالحه، والعلاقات العامة في هذا المسعى تقدم خدمة للمجتمع من خلال المشاركة في البحث والتطوير ومد جسور الثقة .

العلاقات العامة في الإدارة الحكومية

تحتل إدارة العلاقات العامة موقعاً مميزاً في الهيكل التنظيمي للمؤسسات الحكومية والخاصة ويعد نشاطها بمثابة عمل منظمات المجتمع الانساني فهي لا تسعى الى الربح وانما تسعى الى تحسين الصورة الذهنية وتوعية الجمهور بسلعة او خدمة عامة تخدم المجتمع، وتختلف أهمية هذه الإدارة من مؤسسة لأخرى تبعاً لأهداف المؤسسة وعلاقتها بالجمهور، وطبيعة الخدمات التي تقدمها وما تهيأه المؤسسة لهذه الإدارة من كوادر بشرية وإمكانات مادية وصلاحيات .

فالوزارات التي تقدم الخدمات إلى المجتمع تحرص على ايضاح رسالتها ونوعية الخدمات التي تقدمها، كما أن تجاوبها مع حاجات الجمهور في حدود ما يسمح به القانون وما تيسره من الإمكانات، كما أنها تحرص على تجويد الخدمة في إطار التحديث والتطوير لمواكبة المستجدات والمتغيرات التي تتطلب الدقة والسرعة في الأداء .

كما لاينحصر اهتمام العلاقات العامة على توثيق العلاقة مع الفئات المستهدفة أو المتعاملة خارج إطار المؤسسة؛ بل لها اهتمام بالعلاقات داخل هياكل المؤسسة ومنتسبيها، لايجاد حالة من الانسجام والتنسيق والتكامل بين أجهزة المؤسسة لتحقيق أهداف المؤسسة ورسالتها .

المبحث الثاني / منصات التواصل الاجتماعي وظاهره التشهير

المطلب الاول: ما هو التشهير

ان التشهير لغةً هي اشتقاق من شهر أي بمعنى : ذكره وعرفه به فلاناً فضحه وجعله شهرة، اشهر الامر اظهره وصيره شهيراً (معلوف، 2005، صفحة 405) والشهرة هي وضوح الامر تقول(شهرت) الامر من باب قطع (وشهرة) ايضا، (فاشتهر) و(اشتهرته) (الرازي، 1981، صفحة 350).

وعرف البروفيسور دونالد كومرز وهو استاذ محاضر في القانون الدستوري المقارن في جامعة (نوتردايم) في ولاية انديانا الامريكية "القذف والتشهير بانه اصدار عبارات علنية شفهية او كتابية من شانها على الارجح ان تسيء الى سمعة الشخص او اسمه او تحط من مقامة في نظر المجتمع ككل؛ مشيرا الى انه يوجد في الانظمة الديمقراطية توتر ناجم عن التعارض الدائم بين اهمية حرية شخص ما بالتحدث علنا عن حدث ما او نشاط ما او عن سياسي ما وحق الفرد في الخصوصية الشخصية والكرامة (النجار خ.، 2014)، ويقول الدكتور محمد سالم الاستاذ بجامعة الملك سعود ان التشهير هو فضح احد او بعض الاشخاص على الملا مما يسبب لهم منقصه ويجعل الناس ينفضون من حول من يتم التشهير به وعدم الثقة به فتشيع لدى الطرف الاخر شهوخ التشفي ورغبة الانتقام وذلك كله بسبب السعي الى الحصول على مصالح او تحقيق مغانم وغالبا ما

تكون هذه المغانم وتلك المصصالح دنيوية ولذلك برى العلماء ان التشهير بالغير لون من الوان الغيبة كما نشر للفساد في المجتمع حيث يشيع التشائم ويحمل الناس على التشكيك في الاخرين (النجار خ.، 2014) ويقول المستشار احمد المبيض، ان التشهير أو القذف يعني اسناد واقعة محددة تستوجب عقاب من تنسب اليه أو احتقاره، إسناداً علنياً عمدياً، وتمس شرف واعتبار الشخص أو الهيئة التي نسبت اليها، أو بمعنى أخر تصريح مكتوب أو مطبوع يقصد به ايذاء سمعة شخص ما باستخدام الصور والاشارات أو بث أخبار ؛ واضاف ان التشهير لا يكون تشهيراً إلا اذا تم نشره وذاع خبره والا لم يكن تشهيراَ. (حسني، 2018)

اما التشهير عبر الانترنت عرف بأنه "استخدام الانترنت لنشر مواضيع مضرة بسمعة وكرامة الغير، سواء كان ذلك عن طريق احدى الصحف الالكترونية او بواسطة البريد الالكتروني او من خلال النشر على لوحة الاعلانات الالكترونية اواي وسيلة (عمر، 2007، صفحة 242) الكترونية اخرى متاحة على شبكات الانترنت

"التشهير عبر شبكة الانترنت فقد يكون وجاهياً، ومثالها ما يحدث من خلال مجموعات الاخبار، وخاصة في الحالة التي يتبادل فيها الجاني والمجني عليه الرسائل او في الحالة التي يكون كلاهما في صدد تعليق او مشاركة على موضوع معين، وقد يكون كتابة ومثالها في غرف المحادثات والدردشة room chat ،(وقد يكون غيابياً كما في مجموعات الاخبار عندما يترك المستخدم عنوان بريده الالكتروني على تلك المجموعات ليتسنى له استقبال الرسائل حول الموضوع ولمعرفة اخر الاخبار، وقد يكون بواسطة المطبوعات أي بواسطة الجرائد والصحف اليومية عبر شبكة الانترنت وهذا ما نجده بكثرة في البريد الالكتروني وشبكة الويب. (الشوابكة، 2007، صفحة 32)

فقد ازداد ارتكاب جريمة التشهير عن طريق مواقع التواصل الاجتماعي وقد يجدها البعض طريقة للتسقيط او المساومة في استغلال تلك المعلومات لغرض الإساءة للسمعة او القصد منها التنافس الوظيفي او التنافس الحزبي او التنافس الانتخابي او التجاري و الضغائن الشخصية، وتشويه السمعه حيث يفاجئ الكثير من الناس بنشر تلك الصور و البيانات الشخصية و التي لايوافق على عرضها لعموم الناس والأصل في القانون. (الزيدي، 2019)

إن المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة عادلة وتوفير الضمانات للمتهم في حماية حريته، وسمعته، وإن كان الدستور قد أعطى الحق للإعلام في كشف قضايا الفساد الإداري و المالي إلا إن حق النقد قد رسمه القانون، ونرى إن يصار إلى إعادة النظر بأحكام عقوبة التشهير المنصوص عليه في المادة 433 من قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 المعدل وتشديد العقوبة في هذه الجريمة و خاصة ما يتعلق بأحكام

المادة 435 من قانون العقوبات واعتبارها من جرائم الحق العام و تفعيل دور مديرية الجريمة الالكترونية في وزارة الداخلية في كشف المواقع الوهمية حيث يقوم ضعاف النفوس بإنشاء صفحات وهميه الغاية منها ارتكاب جريمة التشهير الالكتروني من خلال مواقع التواصل الاجتماعي. (الزيدي، 2019)

المطلب الثاني

منصات التواصل الاجتماعي وعلاقتها بظاهرة التشهير

مجموعة من المواقع على شبكة الانترنت العالمية، تتيح التواصل بين الأفراد في بيئة مجتمع افتراضي، يجمعهم الاهتمام أو الانتماء لبلد أو مدرسة أو فئة معينة، في نظام عالمي لنقل المعلومات والمعارف، وهي كذلك مجموعة من الشبكات العالمية المتصلة بملايين الأجهزة حول العالم، لتشكل مجموعة من الشبكات الضخمة، والتي تنقل المعلومات الهائلة بسرعة فائقة بين دول العالم (راضي، 2003) المختلفة وتتضمن معلومات دائمة التطور

برزت أهمية مواقع التواصل الاجتماعي في الوقت الحالي، نظرا لما لعبته هذه المواقع من دور بارز وفاعل في الحياة اليومية للأفراد، وتعتبر أدوات تسويق ونشر للمعلومات، وبصرف النظر على من يدعو إلى التخلي عنها بسبب أضرارها ومخاطرها على الشباب بصورة عامة والمراهقين بصورة خاصة، وتعد مواقع التواصل الاجتماعي واحدة من أهم الظواهر التكنولوجية في القرن الحالي، ذلك من خلال تزايد عدد مستخدميها خلال السنوات الأخيرة بشكل ملحوظ، فالجميع يتبادل الرسائل والمحادثات ويشارك الصور ومقاطع الفيديو من خلال شبكات التواصل الاجتماعي. (مشتاق، 2017)

وقد عرفها البعض انها شبكة تتم بين مجموعة من الافراد لهم نفس الاهتمامات والميول والرغبة في تكوين بعض الصداقات من خلال استخدام الشبكة العنكبوتية . (مزيد ، 2012)

وقد عرفها البعض الاخر بانها مقهى اجتماعي يجتمع فيه بعض الافراد للقيام بتبادل المعلومات فيما بينهم مع وجود فارق بين المقهى الحقيقي والمقهى التكنلوجي هو انه تستطيع حمل المقهى التكنلوجي اينما تكون. (رحومة ، 2007، صفحة 75)

لا شك أن الفيسبوك قد أحدث ثورة في طريقة تفاعل الناس وتواصلهم ومع ذلك فإن المجرمين يجدون طرقًا جديدة لاستخدام البيانات الضخمة في الفيسبوك لارتكاب الجرائم الإلكترونية؛ فموقع الفيسبوك وحده يجمع أكثر من 500 تيرابايت من المعلومات كل يوم. (البرايشة، 2019)

أسهم التقدم الهائل الذي أضحى واضحا في مجال التقنيات الحديثة و ثورة التكنولوجيا و الزيادة الكبيرة في مستخدمي التكنولوجيا والأجهزة الحديثة حيث شهد العالم ثورة هائلة في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات و بات الاعتماد على وسائل الاتصال الحديثة في كل الجهات الرسمية وغير الرسمية حتى أصبح العنصر البشري يشك من إحلال الأجهزة الذكية من حواسيب وبرامج بدل الجهد البشري و أصبحت الدول تقاس مدى تقدمها بقدرتها على التعامل مع أجهزة الاتصال الحديثة في شتى مناحي الحياة و بالرغم من الفائدة الكبيرة التي تقدمها هذه الأجهزة واعتبارها نعمة كبيرة إلاإن هذه النعمة صاحبتها نقمة تمثلت في الاستخدام الغير القانوني لهذه الأجهزة حتى أصبحت هذه التكنولوجيا الحديثة تستخدم كمعول هدم في ايدي الخارجين عن القانون، ومن الجرائم الخطيرة التي انتشرت في الآونة الأخيرة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي (الفيسبوك ، التويتر، الانستغرام) وغيرها من مواقع التواصل الاجتماعي بالتشهير و التسقيط . (الزيدي، 2019)

إن من أكثر الجرائم الإلكترونية شيوعًا على الفيسبوك: الاحتيال، والمضايقة، والتنمر الإلكتروني، والمطاردة، والسرقة، وسرقة الهوية، والتشهير، والابتزازويرتكب مجرمو الإنترنت جريمة «التشهير» عندما يقومون بإبلاغ بيان خاطئ لطرف ثالث يُظهر فردًا أو كيانًا آخر بطريقة سلبية. ويجعل الفيسبوك من إيصال البيانات التشهيرية أمرًا يثير الخوف، حيث من المرجح أن تتضرر العديد من الشركات أو الأفراد بسبب البيانات التشهيرية، كما يمكن أن يستجيب البعض للابتزاز خوفا من التشهير. (البرايشة، 2019)

ويعد موقع التواصل الاجتماعي الفيس بوك في الوقت الحاضر من أهم برامج التواصل الاجتماعي بين الافراد، ورغم ما يوفره هذا البرنامج للافراد من تبادل المعلومات والاخبار ويتيحه من إبداء الاراء ونشر الأفكار بخصوص مختلف مجالات الحياة لكنه كثيرا ما يستخدم من قبل بعض المستخدمين في سلوكيات سلبية تمثل إساءة للآخرين، وقد ترتكب من خلاله جرائم القذف والسب باستخدام بعض الألفاظ والمفردات والصور الخارجة عن الذوق العام والأخلاق حيث يقوم بعض المستخدمين بالمساس بسمعة، وشرف واعتبار أشخاص آخرين من خلال منشوراتهم وتعليقاتهم ويعرف الشرف بانه مجموعة من الصفات الأدبية مثل الفضيلة و الشجاعة و الأمانة و الآداب والإخلاص التي تحدد مدى تقدير الفرد في البيئة التي يعيش فيها، أما الاعتبار فيتضمن غير ذلك من الصفات العقلية والمعنوية، ويستوي ان يكون قذف الغير او سبه من تعبير

وانشاء مرتكب الفعل او هو نقل لعبارات وجمل وأوصاف تشتمل على معان وعبارات مسيئة ومشينة كذلك لا فرق فيما اذا كان الاسناد بعبارات صريحة او ضمنية كالاستعارة او التورية والمعيار في كل ذلك هو ان تؤدي العبارات او لاشارات او الرسوم الى تشكيل صورة ذهنية سيئة لدى الاشخاص المتلقين عن الشخص الذي استهدفه فعل القذف او السب ما يدفعهم لاحتقاره وازدرائه اجتماعيا كاتهام فتاة من خلال منشور بانها فاقدة للعذرية او تركيب صورها على مقاطع مخلة بالحياء. (ضمد، القذف والسب عبر مواقع التواصل الاجتماعي" الفيسبوك"، 2016)

في ديسمبر 2013، نشرت جوستين ساكو، وهي امرأة لديها 170 متابعاً في تويتر، تغريدة تتضمن نكاتاً لاذعة أثناء رحلة بالطائرة من نيويورك إلى كيب تاون، مثل عن "رجل ألماني غريب: أنت في الدرجة الأولى. انها 2014. استعمل مزيل العرق. - مونولوج الداخلية وأنا استنشق. حمداً لله على الأدوية ."وفي هيثرو كتبت " سأذهب إلى أفريقيا. آمل ألا أصاب بالإيدز. أنا فقط أمزح. انا بيضاء "!

انت ساكو، وهي بنفسها من جنوب إفريقيا، تغرد بسخرية من الجهل الأمريكي بجنوب إفريقيا، وفي مقابلة لاحقة أعربت عن أن نيتها كانت "محاكاة - والسخرية مما سيقوله شخص جاهل عنصري حقيقي"نامت ساكو خلال رحلتها على متن الطائرة لمدة 9 ساعات، واستيقظت لتكتشف أنها فقدت وظيفتها وكانت موضوع تويتر الأول في جميع أنحاء العالم، حيث أدانها المشاهير والمدونون الجدد في جميع أنحاء العالم وشجعوا جميع أتباعهم على القيام بنفس الشيء. أعلنت شركة الإنترنت أي إيخ سي في نيويورك، الشركة التي تعمل بها ساكو، أنها فقدت وظيفتها كمديرة للاتصالات المؤسسية. (ويكيبيديا ، 2021)

بدأ الناس في كتابة "هل وصلت جوستين إلى الآن؟" على تويتر، معربين عن شماتتهم على فقدان حياتها المهنية سام بيدل، المدون على جوكر ميديا، الذي روج للوسم #HasJustineLandedYet ، اعتذر في وقت لاحق عن دوره، واعترف أنه فعل ذلك لزيادة الزيارات على مدونته، ومشيرا إلى أنه "من السهل والمثيرة أن تكره شخصاً غريباً على الانترنت، وفقًا للصحفي جون رونسون، فإن الجمهور لا يفهم أن حملة التشهير العام، التي يتم القيام بها بقصد الدفاع عن المستضعفين، قد تخلق عقلية الغوغاء القادرة على تحطيم حياة ومهن الشخصيات العامة المختارة لتكون هدفاً للتشهير .(howard, 2013)

جادل رونسون أنه في الأيام الأولى من تويتر، استخدم الناس المنصة لتبادل التفاصيل الحميمة عن حياتهم، وليس كأداة للتشهير والفضح، جادل بروك جلادستون بأن قضية ساكو قد تردع الناس عن التعبير عن أنفسهم على الإنترنت بسبب الخوف من إساءة تفسيرها. (ويكيبيديا ، 2021)

جادل الكاتبة كيلي ماكبرايد بأن الصحفيين يلعبون دورًا رئيسيًا في توسيع نطاق التشهير والإهانة من خلال نقل الأقاويل إلى جمهور أكبر، مع تبرير تصرفاتهم على أنها مجرد توثيق لحدث بطريقة محايدة وقد كتبت: "بسبب عقلية الغوغاء التي تصاحب أحداث التشهير العامة، غالبًا ما يكون هناك القليل جدًا من المعلومات حول الهدف، وأحيانًا مجرد تغريدة واحدة. ومع ذلك، هناك افتراض بوجود ذنب والتعجل نحو تطبيق العدالة، مع عدم وجود عملية للتأكد من الحقائق ".

تضيف ماكبرايد أيضاً "إذا نشرت الصحف على الصفحات الأولى صوراً للزناة في الشرق الأوسط يتم تجريدهم من ملابسهم وجلدهم من أجل زيادة شعورهم بالعار، فإننا سننتقد تطبيقهم نظام عدالة متخلف". قارن المؤلف بن أدلر في حادثة ساكو بعدد من الكذبات على تويتر، وجادل بأن وسائل الإعلام يجب أن تكون أكثر حرصًا على التحقق من المقالات وتقييم السياق من خلال قيام بعض الهواة بوضع بعض البيانات في شكل صور من القران الكريم وبدأو في الاعلان عنها من خلال احدى مواقع البث المجاني الشهيرة، وهو موقع شركة ياهو الامر الذي استدعى تدخل الكثير من الدول العربية ، والازهر الشريف والمجلس الاعلى للشؤون الاسلامية والكثير من الدول ووالمنظمات الاسلامية الاخرى في شتى بقاع الارض الى مخاطبة المسؤولين عن الموقع، وتم بالفعل ازاله تلك الصفحات ووضع اعتذار رقيق بدلا عنها. (طه، 2018، صفحة 20)

يرى علم الفس أن الشخصية التي تشهر بزملاء العمل أو بمنافسين شخصية سيكوباتية- الشخصية الناقمة على المجتمع- تعمل ضد القيم الاجتماعية والاخلاقية ، لانها تعاني من بعض العقد النفسية التي ربما تكونت منذ الطفولة نتيجة أساليب تربوية خاطئة أدت الى الشعور بالنقص والدونية أمام الآخرين، وبانه أقل منهم جهداً وخبرة وعملاً واخلاصاً، ويعتقد أنه لو فعل ذلك وشهر بغيرة أو بمنافسة استطاع أن يكسب الأصوات، ولا يعلم أنه بذلك يكون قد خسر نفسه لانه بهذا العمل شوه سمعة وسيرة من يشهر بهم وقد يكونوا أبرياء، وبالتالي فهناك ضرورة لإيجاد واستحداث مواد تربوية في المدارس مثلاً(التربية الاعلامية ، التربية الاجتماعية ، التربية الرقمية) حيث يتم من خلالها ايصال الرسائل الهادفة للتلاميذ ، لاسيما في ظل القصور الواضح في أدوار الأسرة التربوية والاجتماعية داخل المجتمع،الذي قد يكون له دور في انتشار مثل هذه الظواهر السلبية. (النجار خ.، 2014)

المبحث الثالث

المسؤولية الجنائية لجريمة التشهير الالكتروني

المطلب الاول/ المسؤولية الجنائية لظاهرة التشهير في العراق

على الرغم من ان الدستور العراقي لعام 2005 كفل حرية الرأي والتعبير في نص المادة (38) منه ، لكن من المتعارف عليه انه الوجود لحقوق وحريات مطلقة ، لذا نجد المشرع العراقي جرم السب والقذف في قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 من المادة 433/1 ، كغيرها من التشريعات المقارنة. (البرزنجي و الشواني، 2016، صفحة 186)

تثير مشكلة القانون الواجب التطبيق بالنسبة لجريمة التشهير عبر الانترنت ، فالمعروف ان الاصل في القوانين هو اقليمية القانون الجنائي، فالمشكلة لا تظهر إذا ارتكب شخص ما جريمة التشهير بشخص بداخل الدولة وتحققت نتيجتها بذات الدولة، فالقانون الواجب التطبيق هو القانون الوطني بغض النظر عن جنسية الجاني والمجني عليه (الحيط، 2019، صفحة 38)، لكن المشكلة التي قد تثيرها عندما يقوم شخص يعيش في الولايات المتحدة الامريكية على سبيل المثال بتوجيه رسالة الى شخص يقيم في العراق وتتحقق النتيجة في العراق تحتوي هذه الرسالة على الفاظ غير لائقة تخل بسمعته. فما هو القانون الواجب التطبيق في هذه الحالة هل يطبق القانون الامريكي أم القانون العراقي؟ او قد يكون الفعل غير معاقب عليه في البلد المنشأ أي في امريكا فما الحكم في هذا الحالة؟. (البرزنجي و الشواني، 2016، صفحة 186)

واشارت المادة 6من القانون العراقي الذي يطبق استنادا الى قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 اذا نصت على انه (تسري أحكام هذا القانون على جميع الجرائم التي ترتكب في العراق، وتعد الجريمة مرتكبة في العراق إذا وقع فيه فعل من الافعال المكونة لها أو إذا تحققت نتيجتها أو كان يراد أن تتحقق فيه، وفي جميع الاحوال يسري القانون على كل من ساهم في جريمة وقعت كلها أو بعضها في العراق ولو كانت مساهمته في الخارج سواء أكان فاعلاً أم شريكاً)، والقاعدة العامة في الفقه القانوني تقول، ان الاختصاص القضائي للجرائم المرتكبة عبر الانترنت، ينصرف الى مكان تحقق النتيجة الاجرامية، وبذلك يتساوى ان يكون مرتكب النشاط الاجرامي مقيماً في دولة بعيدة، او انه مقيم بجانب منزل المجني عليه ، فالعبرة بمكان وقوع النتيجة الاجرامية.

وهناك اشكالية اخرى عندما يقوم الجاني بتخزين البيانات في انظمة معلومات خارج الدولة، عن طريق شبكة الاتصالات البعدية بهدف عرقلة عمل الاجهزة الامنية سيصعب على سلطة التحقيق في جمع الادلة.

هناك اجتهاد فقهي، قد سعى الى وضع حلول للافعال الاجرامية التي تؤدي الى التشهيروالاخلال بالسمعة المرتكبة عبر شبكة الانترنت من خلال امكانية تطبيق النصوص القانونية وتحليلها من الناحية القانونية ، اذا

نلاحظ ان نشر مقالات مخلة بالسمعة قد فسح المجال لتحليل النصوص القانونية، بشكل اكثر دقة من اجل معاقبة كل من يخل بالقيم الاجتماعية المتعارف عليها في المجتمع.

ونلاحظ اورد المشرع العراقي الاحكام الخاصة بجريمتي السب والقذف في المواد من (433-436) تعرض الى ماهية القذف والسب وعقوبتها، إذ نصت المادة (433) بان :

القذف هو إسناد واقعة معينة الى الغير بإحدى طرق العلانية من شأنها لو صحت ان توجب عقاب من أسندت اليه او احتقاره عند أهل وطنه، و يعاقب من قذف غيرة بالحبس وبالغرامة أو بإحدى هاتين العقوبتين وإذا وقع القذف بطريق النشر في الصحف او المطبوعات او بإحدى طرق الاعلام الاخرى عد ذلك ظرفا مشددا.

ولا يقبل من القاذف إقامة الدليل على ما أسنده الا اذا كان القذف موجها الى موظف او مكلف بخدمة عامة او الى شخص ذي صفة نيابة عامة او كان يتولى عمل يتعلق بمصلحة الجمهور وكان ما أسنده القاذف متصل بوظيفة المقذوف أو عمله فإذا أقام الدليل على كل من أسنده انتفت الجريمة .

كما ونصت المادة (434) بأن

السب هو رمي الغير بما يخدش شرفه أو اعتباره أو يجرح شعوره، وان لم يتضمن ذلك أسناد واقعة معينة.

ويعاقب من سب غيره بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مائة دينار او بإحدى هاتين العقوبتين.

واذا وقع السب بطريق النشر في الصحف او المطبوعات او بإحدى طرق الاعلام عد ذلك ظرفاً مشددا.

من خلال تحليل النصين السابقين يتضح لنا بأن هناك اختلاف بين السب والقذف، فالاخير لا يتحقق سوى بإسناد واقعة معينة يكون من شأنها لو كانت صحيحة، أوجبت عقاب من اسندت اليه او احتقاره بين أهل وطنه، أما السب فيستلزم ان يكون موضوع الاسناد واقعة معينة، بل يتحقق بالصاق أي صفة أو عيب أو معنى شائن على المجني عليه. (حجازي، 2011، صفحة 146)

كما و ان القذف يتكون من ركن مادي وركن معنوي ، والركن المادي يتكون من عنصرين هما ،سلوك يصدر عن الجاني عبر الانترنت ، وموضوعه ينصب عليه واقعة محددة من شأنها عقاب من تسند اليه أو تستوجب احتقاره، كما ان القانون لا يتطلب التحديد التفصيلي الدقيق لشخص المعتدي عليه ، ليس من الضروري ان يكون معيناً بالاسم بل يكفي تحديد شخصيته بغير ذلك من العبارات، يكفي لقيام الركن المادي ان تكون العبارات موجهة على صورة يسهل معها فهم المقصود منها ومعرفة الشخص الذي يعنيه القاذف، فاذا ادركت المحكمة من فحوى عبارات القذف من المقصود من غير عناء وتوافر ت اركان الجريمة الاخرى حق معاقبة القاذف ولو كان المقال يخلو من الاسم (شويش، 2007، صفحة 250)، لكن في شأن الركن

المعنوي يجب مراعاة ان جريمة القذف ، جريمة عمدية وقوام الركن المعنوي هو القصد الجنائي الذي يتوافر متى اتجهت ارادة القاذف الى اذاعة الامور المتضمنة للقذف مع علمه بها انها لو كانت صادقة لوجبت مسؤولية المقذوف في حقه واحتقاره، وعلى ذلك فأن عناصر الركن المعنوي في القذف هو علم القاذف بحقيقة الامور التي يسندها الى المجني عليه، وانصراف ارادته الى اذاعة هذه الامور . (حجازي، 2011، صفحة 147)

كما يلاحظ ومن خلال نص المادة من (قانون العقوبات العراقي النافذ عبارة) أو بإحدى طرق الاعلام الاخرى ... (ورد بصورة مطلقة ولم يحدد وسيلة اعلامية معينة؛ لذا يمكن اعتبار محتوى النشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي لها طبيعة اعلامية، لان المقصود بهذه العبارة كافة طرق التعبير والتمثيل والوسائل التي تصلح لابراز المعاني والمشاعر وتصويرها والاعراب عنها (البرزنجي و الشواني، 2016، صفحة 175)، و نجد ان المشرع العراقي في المادة (438) من قانون العقوبات العراقي والمدرجة تحت عنوان (إفشاء السر) تنص على انه يعاقب بالحبس مدة لاتزيد على سنة وبغرامة لا تزيد على مائة دينار ، أو بإحدى هاتين العقوبتين "من نشر بإحدى طرق العلنية أخبار او تعليقات تتصل بأسرار الحياة أو الصور الخاصة أو العائلية للأفراد ولو كانت صحيحة اذا كان من شأن نشرها الاساءة إلي" فالمتأمل لهذا النص يرى انه جاء مطلقاً مما يفهم أن التشهير يمكن ان يقع باستخدام الانترنت، ورغم عدم صراحة النص بتحديد الانترنت كوسيلة من الوسائل التي تحقق الاعلانية، فانه يستنتج وحيث ان المشرع استخدم بإحدى الطرق كما وان النص جاء مطلقاً العلانية والمطلق يجري على اطلاقه وعلى ذلك يمكن عد الانترنت وسيلة من الوسائل العلانية، (البرزنجي و الشواني، 2016، صفحة 176) ومن المتوقع وقوع جرائم القذف والسب بواسطة الانترنت بعدها وسيلة اذا ارتكب الجريمة سواء كان القذف أو السب علنياً، أم غير علني، سواء بإنشاء موقع على شبكة الانترنت ليرتكب الجاني سب او قذف شخص تجاه معين او عن طريق رسالة بالبريد الالكتروني للمجني عليه ، أم عن طريق الدخول الى غرف الحوار او الدردشة؛ فان الفعل يشكل جريمة قذف بالاضافة الى عنصر العلانية في حالتي غرف الحوار او انشاء المواقع، وذلك على اعتبار ان الدخول الى شبكة الانترنت مباح لكافة الافراد من جميع دول العالم، اما في حالة القذف او السب بأرسال رسالة بالبريد الالكتروني او عن طريق المحادثة او التحاور الثنائي فاذا اعتبرنا ركن العلانية غير متوافر للخصوصية التي يتمتع بها البريد الالكتروني فهنا الفعل من الممكن ان يعد جريمة القذف او سب بواسطة الهاتف. (البرزنجي و الشواني، 2016، الصفحات 178 -179)

المطلب الثاني

المسؤولية الجنائية لظاهرة التشهير في العالم

هناك الكثير من الدول الغربية والعربية (شعرت بخطورة الانترنت وما قد ينجم عنها من الجرائم التي تمس الافراد والمجتمع فسارعت الى تعديل قوانينها بما ينسجم مع التطورات التكنولوجية او بسن تشريعات خاصة لمواجهة الخطر الناجم عن ذلك، من هذه الدول الولايات المتحدة الامريكية حيث عالج هذا الجريمة في المادة (1464) من القانون الجنائي الامريكي اذ نص كل من تلفظ بأي كلام اباحي أو فاحش، أو كلام بقصد التحقير بأي وسيلة من الاتصالات الرادية ، يعاقب بغرامة تزيد عن 10000 دولار ، او بالحبس مد لا تزيد عن عاميين أو بكلتا العقوبتين معا. (الشوابكة، 2007، صفحة 57)

لكثرة ارتكاب الجرائم عبر الانترنت وازديادها، و نظراً لمخاطرها حاولت الولايات المتحدة الامريكية ايجاد نظام قانوني للتعامل الصارم مع المحتويات التي تتضمنها شبكات الانترنت، وعلى الاخص المحتويات غير القانونية الضارة، لذا اصدر الكونغرس قانون الاتصالات 1996، ولم يقف المشرع الامريكي عند هذا الحد؛ بل أن الولايات المتحدة الامريكية هي اول دولة في العالم اهتمت بتوفير التدريب الالزامي لمكافحة الجرائم المعلوماتية والتحقيق فيها من خلال دورات متخصصة مدة كل منها اربعة اسابيع تعقدها اكاديمية التحقيقات الفدرالية في بعض الولايات مثل فرجينيا لتدريب محققي الشرطة والعاملين في إدارات العدالة الجنائية وذلك كله لرفع كفاءة العاملين على هذه الاعمال لسهولة كشف هذه الجرائم المستخدمة والضرب على ايدي مرتكبيها. (البرزنجي و الشواني، 2016، صفحة 181)

وفيما يخص التشريعات العربية فقد أهتم المشرع الاماراتي بهذا النوع من الجرائم، اذ صدرت في دو لة الامارات العربية المتحدة عدة قوانين، نظمت فيها حماية جنائية لتكنولوجيا الاتصالات الحديثة، هذا فضلاً عن ان هناك مواد في قانون العقوبات الاتحادي مخصصة لتنظيم تكنولوجيا اللاتصالات الحديثة، من هذه القوانين قانون أجهزة الاتصالات السلكية والاسلكية الاتحادي رقم 7 لسنة 1973، ثم قانون امارة دبي رقم 2 لسنة 2002، ثم القانون الاتحادي في شأن التجارة والمعلومات الالكترونية لسنة 2006، ثم قانون مكافحة جرائم التقنية الحديثة رقم 2 لسنة 2006، من خلال البحث في مواد تلك القوانين وبقدر مايتعلق بموضوعنا فقد عالج المشرع الاماراتي جريمة التشهير في المادة (16) حيث نصت على ان (كل من اعتدى على أي من المبادئ أو القيم السرية أو نشر أخبار، او صور- ولو كانت صحيحة- عن التي تتصل بحرمة الحياة الخاصة

او العقلية للافراد عن طريق شبكة المعلومات أو أحدى وسائل تقنية المعلومات يعاقب بالحبس لايقل عن سنة، وبالغرامة لا تقل عن خمسين ألف درهم ، أو بأحدى هاتين العقوبتين، (عبدالله ، 2007، صفحة 26 وما بعدها) من تحليل النص السابق نجد ان المشرع الاماراتي لم ينص على جهاز معين يقع بواسطته الجريمة، نظرا للتطور الهائل في العصر الحالي وكثرة الجهزة المستخدمة، لذا فأن النص يشمل جميع الاجهزة التقنية الحديثة التي يتم اكتشافها فيما بعد، كما نصت في المادة (20) منه على أيضاً ان كل من انشأ موقعاً أو نشر معلومات على شبكة المعلوماتية أو أحدى وسائل تقنية المعلومات ألية مجموعة تدعو لتسهيل او ترويج برامج او افكار من شأنها الاخلال بالنظام العام والاداب، العامة يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على خمس سنوات صدر قانون رقم (5) في شأن مكافحة الجريمة المعلوماتية لسنة 2012 اذ نصت المادة (20) منه على ان مع عدم الاخلال بأحكام جريمة القذف المقررة في الشريعة الاسلامية، يعاقب بالحبس والغرامة التي لاتقل عن مائتين وخمسين الف درهم والتجاوز خمسمائة الف درهم او بإحدى هاتين العقوبتين كل من سب الغير او اسند اليه واقعة من شأنها أن تجعله محال للعقاب والازدراء من قبل الاخرين، وذلك بأستخدام الشبكة المعلوماتية، او وسيلة تقنية المعلومات . (البرزنجي و الشواني، 2016، الصفحات 182-184)

كما قامت دولة الامارات العربية بوضع جهاز لمكافحة جرائم الانترنت و لحد من خطورتها عن طريق زيادة الرقابة عليها، اذ طبقت نظام الرقيب البروكسي من اجل احكام الرقابة على تلك الشبكة، وذلك عن طريق القيام بمراجعة نوعية الخدمات المقدمة لمنع ظهور أي نوع من الخدمات المحظورة . (هروال، 2007، صفحة 141)

اما في فرنسا ترجع حماية الشرف واعتبار الشخص لقانون الصحافة الفرنسي الصادر في 29 جويلية 1881 والمعمول به حتى الآن حيث أن المادة 29 منه تنص على فعل الاعتداء المتمثل في القذف وتحمي الفرد الذي تم قذفه سواء كان ما أسند إليه صحيحاً أو كاذباً بشرط أن يكون الفعل ماساً بشرف أو اعتبار الفرد وعلى هذا الأساس ذهبت المحاكم الفرنسية إلى أن القول عن المدعي أنه فقد عقله نتيجة للآلام النفسية التي يعاني منها في حياته العاطفية يعد اعتداءً على السمعة والاعتبار في آن واحد. (ضمد، القذف والسب عبر مواقع التواصل الاجتماعي فيسبوك، 2016)

وفي المانيا فتعد جريمة التشهير كبيرة جدا وتصل عقوبتها الى 5 سنوات اذا كانت في مكان عام وفق المادة 187 من قانون العقوبات الالماني، وسجل تقرير الاتجاهات العالمية الاول ان التشهير كان ولا يزال مجرماً في 174 بلدا حتى عام 2012 على الرغم من التحرك البطيئ نحو الغاء التجريم في السنوات الاخيرة، وان

لم تعد البيانات الشاملة متاحة الا ان ابتداء من 2017 ابقت 130 دوله عضواً على الاقل على قوانين التشهير الجنائية .

وفي عام 2017 اصدر مكتب الممثل الخاص المعني بحرية وسائل الاعلام التابع لمنظمة الامن والتعاون في اوربا تقريراً عن قانون التشهير الجنائي ومكافحة التجديف في الدول الاعضاء في المنظمة ووجد ان التشهير مجرم في حوالي ثلاث ارباع الدول (42) المشاركة في منظمة الامن والتعاون في اوربا البالغ عددها 57 دولة، وتشمل العديد من القوانين المتعلقة بالتشهير احكاماً محدده لعقوبات اشد بشان الخطاب او المطبوعات التي تنتقد رؤساء الدول والمسؤولين الحكوميين وهيئات الدولة والدولة نفسها واشار تقرير منظمة الامن، والتعاون في اوربا ايضا الى قوانين التجديف والاهانه الدينية في حوالي ثلث الدول المشاركة في المنظمة وكثيرا منها يجمع التجديف والاهانه الدينية بعناصر تشريعات خطاب الكراهية.

وفي اعقاب الحملات الرامية الى الغا ء تجريم التشهير والاحكام القضائية البارزة استمر الاتجاه التدريجي نحو الغاء تجريم التشهير ولا سيما في افريقيا اذ قامت اربع دول اعضاء على الاقل بالغاء تجريم التشهير خلال الفتره الممتده من 2012 الى 2017 باللاضافة الى ذلك شكل حكم المحكمه الافريقية لحقوق الانسان والشعوب في قرية عيسى كوناني ضد جمهورية بوركينا فاسو سابقة في المنطقة ضد السجن كعقوبة مشروعة للتشهير. (منظمة الامم المتحدة للتربية والعلوم والثقافية، 2017، صفحة 40)

الفصل الثالث: الاطار النظري(الدراسة التحليلية (الاستبيان)

تحليل نتائج الدراسة

الجدول رقم (1) يشير الى توزيع المبحوثين حسب متغير الجنس

النوع الاجتماعي	التكرار	النسب المئوية
انثى	42	%73.7
ذكر	15	%62.3
المجموع	57	%100

نلاحظ في الجدول اعلاه ان نسبة الاناث تمثل الاغلبية اثناء عملية الاستبيان مقارنة بالذكور بنسبة 73.3% مقارنة بالذكور الذين شاركوا بنسبة 26.3 % بالاستبيان.

الجدول (2) يشير الى اكثر المواقع التي تحدث بها ظاهرة التشهير .

الموقع	التكرار	النسبة المئوية
فيسبوك	32	%56
انستغرام	15	%26
يوتيوب	9	%16
تويتر	1	%2
المجموع	57	%100

في الجدول رقم (2) نلاحظ ان موقع الفيسبوك متصدر للمواقع بنسبة كبيرة في ما يخص ظاهرة التشهير الالكتروني بنسبة 56 % مقارنة بباقي المواقع الاخرى ويليه موقع الانستغرام الذي تكرر 15 مرة في المرتبة الثانيه بنسبة 26% يليه اليوتيوب بنسبة 16% ثم التويتر بنسبة 2% . وهذا يدل على ان الناس تستخدم الفيسبوك بنسبك كبيرة مقارنة بوسائل التواصل الاجتماعي الاخرى.

الجدول (3) يوضح هل هناك علاقة بين بعض جرائم التشهير
واستخدام معلومات المستخدمين في مواقع التواصل

الردود	التكرار	النسبة المئوية
نعم	37	%65
لا	2	%3.5
ربما	18	%31.5
المجموع	57	%100

اما في الجدول رقم (3) فنلاحظ ان نسبة كبيرة من المبحوثين يوافقون في ما يخص العلاقة بين جرائم التشهير واستخدام معلومات المستخدمين بنسبة 65% مقارنة ببعض المبحوثين الذين لم يوافقو على وجود هذه العلاقة والذي جاء بنسبه 3.5 % اما الذين يعتقدون انه هناك علاقه جاء بنسبة 31.5%.

الجدول رقم(4) يوضح هل ظاهرة التشهير منتشرة بشكل كبير في العراق

الاراء	التكرار	النسبة المئوية
نعم	43	%75.5
لا	2	%3.5
ربما	12	%.21
المجموع	75	%100

فيما يخص هذا الجدول فنرى من خلاله ان هذه الظاهرة منتشرة بشكل جداً كبير في العراق بنسبة 75.5 % اذ تكرر 43 مرة مقارنه بنسبة ضئيلة للذي لم يرى انها ظاهرة منتشرة، والذي جاء بنسبة 3.5% اما الذين يعتقدون وجودها فنسبتهم 21%.

الجدول رقم(5) يوضح هل قانون التشهير الالكتروني مطبق فعلا في العراق

الارا ء	التكرار	النسبة المئوية
نعم	8	%14
لا	32	%56
ربما	17	%30
المجموع	57	%100

اما من حيث هذا الجدول فنلاحظ ان قانون التشهير الالكتروني ليس مطبق، ومفعل بشكل جيد في العراق حيث جاءت الاجابة بـ(لا) بنسبة 56% من الذين يوافقون على عدم تطبيقه فعلا، اما الذين ايدو بالتفعيل فكانت نسبتهم 14% والذين يعتقدون انه ربما مفعل او مطبق فاتت نسبتهم 30 %.

الجدول رقم (6) يوضح هل تعرض المبحوثين يوماً ما لظاهرة التشهير الالكتروني

الاراء	التكرار	النسب المئوية
نعم	8	%14
لا	44	%77
ربما	5	%9

المجموع	57	%100

في حين ان هذا الجدول يتبين من خلاله ان بعض المبحوثين تعرضو لهذه الظاهرة بنسبة 14% مقارنه بالاخرين الذين لم يتعرضو لها بنسبة 77 % وجاءت نسبة الذين يعتقدون انهم ربما تعرضو للتشهير بنسبه 9 %.

الجدول(7) يوضح اول خطوه للمبحوث عند تعرضه للابتزاز والتشهير

الردود	التكرار	النسبة المئوية
الاستعانة بالشرطة	16	%28
الاستعانة بصديق	21	%36.8
يفضل حلها بنفسه	20	%35.2
المجموع	57	%100

اما الجدول رقم (7) فوضح لنا اول خطوة للمبحوثين يتخذونها عندما يتعرضون للتشهير فجائت الاستعانه بالشرطة بنسبة 28% اما الذي يستعين بصديق فجاء بنسبة 36% وهي اعلى نسبة لوجود ثقة عالية بالصديق والذي يفضل حلها شخصيا اتى بنسبه 35.2 %.

الاستنتاج من الاستبيان تبين ان :

إن نسبة الاناث كانت تمثل الاغلبية من خلال الدراسة بنسبة 73.3 % مقارنة بالذكور .

إن اكثر المواقع التي يحدث بها التشهير الالكتروني هو موقع الفيس بوك وكانت نسبته 56 %؟

هناك علاقة بين التشهير الالكتروني واستخدام معلومات المستخدمين حسب راي المبحوثين بنسبة 65 %.

إن ظاهرة التشهير الالكتروني منتشره بشكل كبير في العراق.

بدأت الحكومة بتشريع قانون الجرائم الالكترونية والمعلوماتية وهو قيد الاجراءات في قبة البرلمان العراقي وانه مجرد مشروع قانون ولم يصدر بشكل نهائي، ألا ان هناك أفعالاً تنضوي تحت الجريمة الالكترونية، تولت معالجتها وفق قوانين اخرى مثل قانون العقوبات العراقية، وقانون مكافحة الارهاب وغيرها بما لا يخل بالمادة (38) من دستور جمهورية العراق الاتحادي لعام 2005 التي كفلت حرية الرأي والتعبير .

المبحوثين في هذه الدراسة اغلبهم لم يتعرض للتشهير الالكتروني بنسبة 77%.

الاستنتاجات والتوصيات

ضرورة تفعيل القوانين التي تضبط عمل مواقع التواصل الاجتماعي والحد من انتشار جرائم هذه المواقع.

العمل على توعية مجتمعية حول مواقع التواصل الاجتماعي والتحذير من الجانب السلبي في استعماله والاضرار التي يسببها للآخرين.

الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة في هذا المجال ضروري وتفعيل قانون التشهير الالكتروني في العراق بشكل جيد لكي يضع حد من ازدياد هذه الظاهرة

التوصيات:

في النهاية ما جاء في البحث هو ان الانترنت توفر العديد من الميزات، والخدمات وخاصة مواقع التواصل الاجتماعي التي اصبحت اداه لربط الشعوب مع بعضها وجعلت العالم كقرية صغيرة، ولكن هناك جانب مظلم في استخدام هذه المواقع، فالكثير من الاشخاص استغلو مميزات هذه المواقع والتطبيقات لاجل افعالهم المشينة ونشر اذيتهم في الناس والتسبب للازعاج والخوف والغضب والتعدي على حقوقهم الخاصه مثل التشهير والقذف ونشر محتويات غير لائقة بغرض الحاق الاذى بالافراد .ومن التوصيات التي توصلت اليها الدراسة هي:

لابدَّ من البحث عن وسيلة تمكِّن المضرور من الحصول على حقه في التعويض، ومنها القانون الذي يحفظ كرامة الفرد وحقوقه، والكثير من الدول فعلت قانون ظاهرة التشهير بسبب الافعال التي خلفتها هذه الظاهرة وعلى الدول ان تلتزم بالقانون .

تقديم برامج توعوية وندوات من قبل المختصين في مجال العلاقات العامة العامة حول استخدام مواقع التواصل الاجتماعي والتطرق الى مميزاتها وايجابياتها من نواحي عدة منها التوصل بين الافراد ووسيلة للتعبير عن الاراء المختلفة، وتبادل الافكار والمعلومات في الوقت نفسه تقدم عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي والوسائل التقليدية من تلفاز وغيرها.

اقامة ورش عمل وبرامج ودورات للمختصين في الاجهزة الامنية من اجل السيطرة ومنع الظواهر السلبية من الابتزاز والتشهير والسب والقذف .

اعادة تأهيل الاشخاص الذين قاموا بعمليات التشهير والتجاوز على حقوق الاخرين وعرضهم على مختصين في علم النفس والعلاقات العامة من خلال اقامة البرامج التعليمية والتثقيفية لمعالجة هذه الظاهرة السلبية التي يعانون منها.

References

howard, A. (2013, 12 21). the grio. Retrieved from The grio 2022: https://thegrio.com/2013/12/21/hasjustinelandedyet-pr-womans-racist-tweet-sets-off-firestorm/

Ahmed Hosni. (11 8, 2018). Day seven. Learn about the meaning and punishment of defamation of the press and social media sites: https://www.youm7.com/story/2018/8/11/%

Iyad Mohsen Damad. (2016). Ejaculation and insult on social media sites "Facebook". Recovered from the Supreme Meeting Council: https://www.hjc.iq/view.3371/

Bahaa al-Din Mohammed More. (2012). Virtual communities as an alternative to real-life societies book faces as a model. Dubai: Uae University.Hafiza Suleiman

Ahmed Al-Barisha. (2019). Facebook and cybercrime in Amman there is a relationship. Journal of Information studies and technology.

Khaled Saad al-Najjar. (2014). Recovered from the website defaming people on the electronic way: https://ar.islamway.net/article/35081/

Zaher Radhi. (2003). Use of social media sites in the Arab world. Journal of Education, Amman National University.

Saman Fawzi Omar. (2007). Civil responsibility of the journalist: comparative study. Amman: Wael Publishing House.Student

Fadel Mushtaq. (2017). The role of social media sites in shaping local public opinion. Tikrit Journal of Political Science.

Abdel Fattah Bayoum Hijazi. (2011). Crimes developed within the scope of modern communication technology. Egypt: National Center for Legal Issues.

Abdullah Abdul Karim Abdullah. (2007). Beirut: Al-Halabi Human Rights Publications.

Azzam roof of the wall. (2019). Crimes of slander, slander and contempt committed through electronic media. Jordan: House of Culture.

Kazem Abdul Jassim al-Zaidi. Defamation on social media.Kashao Marouf Sayed al-Barzanji, Nozad

Ahmed Yasin Al-Shawani. (2016). Online defamation and its legal problems in Iraq. Journal of the Faculty of Law for Legal and Political Sciences, Kirkuk University, 5(16), 153-208. doi:10.32894/1898-005-016-004Louis

Loise Maalouf. (2005). Beirut: Dar al-Mashreq.Maher Abdullah Shoish. (2007). Baghdad: Legal Office.

Mohammed Amin Al-Shuwabakeh. Computer and Internet crime, information crime. Amman: House of Culture.Mohammed bin Abi Bakr al-Razi. (1981). Beirut: Arab Book House.

Muhammad Ali Rahuma. (2007). Internet and social system. Center for Arab Unity Studies. Beirut, Lebanon: Center for Arab Unity Studies.United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization. Global trends in freedom of expression and media development. United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization.

Nabila Hiba Harwal. (2007). Procedural aspects of cybercrime in the collection of inferences. Alexandria: University Think

Tank.Walid Taha. (2018). Legislative regulation of the Budapest Agreement. Egypt: Egyptian Ministry of Justice.

Wikipedia. (31 8, 2021). New flags. Recovered from Wikipedia Wikipedia: https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A5%D8%B9%D9%84%D8%A7%D9%85_%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF#cite_ref-3

howard, A. (2013, 12 21). the grio. Retrieved from The grio 2022: https://thegrio.com/2013/12/21/hasjustinelandedyet-pr-womans-racist-tweet-sets-off-firestorm/